الأمم المتحدة

A/74/832–S/2020/350

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
1 May 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والسبعون
البندان 41 و 74 من جدول الأعمال
مسألة قبرص

المحيطات وقانون البحار

مجلس الأمن
السنة الخامسة والسبعون

رسالة مؤرخة 30 نيسان/أبريل 2020 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة

أكتب إليكم للاحتجاج على عمليات الحفر غير القانونية الجديدة التي ستقوم بها تركيا في المنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القاري لقبرص، وهما منطقتان تتمتع فيهما قبرص بطبيعتها بحقوق سيادية حصرية منذ البداية بحكم القانون. ومن المقرر أن تبدأ أعمال الحفر الجديدة بعد بضعة أيام فقط من إتمام آخر عملية من هذا القبيل من قبل سفينة الحفر التركية يافوز، وستكون عملية الحفر الجديدة السادسة في أقل من عام. ومن المتوقع أن تجري على بعد 51 ميلا بحريا جنوب غرب شواطئ قبرص و 154 ميلا بحريا من أقرب ساحل تركي (انظر الخريطة الواردة في المرفق الأول)، في عمق قلب منطقة أعلنتها حكومتي منطقة اقتصادية خالصة لها، عملا بالممارسة المتبعة ووفقا للقانون الدولي، وحُدِّدت حدودها الخارجية فيما بعد في اتفاق مع جمهورية مصر العربية، وهي الدولة المجاورة الوحيدة التي لقبرص سواحل متقابلة معها في تلك المنطقة.

ولم تنقطع العمليات غير المشروعة التي تنفذها تركيا في أجزاء مختلفة من المناطق البحرية القبرصية منذ إطلاقها في 4 أيار/مايو 2019. وتبين الخريطة الواردة في المرفق الثاني جميع عمليات الحفر التي قامت بها تركيا في الأشهر الاثني عشر الماضية داخل المناطق البحرية لقبرص، فضلا عن مطالبات تركيا الغريبة فيها.

ولا يمكن لتركيا أن تدعي أن لها أي مصلحة من الناحية القانونية في المناطق البحرية التي تطالب فيها، سواء لنفسها أو بالنيابة عن غيرها. وإن الاحتجاج بحقوق القبارصة الأتراك لتبرير أعمال تركيا في شرق البحر الأبيض المتوسط هو استغلال ملائم للطائفة القبرصية التركية من جانب تركيا لتحقيق نفس

050520 050520 20-06310 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

الغايات بوسائل مختلفة، وينبغي ألا يخدع أحدا. وهذا على الرغم من وجود دولة قبرصية واحدة، هي جمهورية قبرص، التي هي الموضوع الوحيد للقانون الدولي في الجزيرة ولها السيادة على جزيرة قبرص بأكملها وجميع الحقوق الجوهرية لسيادتها.

إن السلطة القانونية لحكومة الجمهورية، وهي الحكومة الشرعية والمعترف بها الوحيدة في الجزيرة، القائمة على التعبير الديمقراطي عن إرادة شعب قبرص على النحو المنصوص عليه في دستور عام 1960، تمتد على كامل جزيرة قبرص وهي الأساس لممارسة جميع الحقوق الناشئة عن سيادة قبرص بالنيابة عن جميع القبارصة، باستثناء أي كيان انفصالي (أو "إدارة محلية تابعة لتركيا" في الجزء المحتل من قبرص، كما تسميها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان) يدعي أن له مثل هذه الحقوق.

إن إجراءات تركيا تشكل انتهاكا مباشرا للحقوق السيادية لقبرص وولايتها بموجب القانون الدولي، سواء القانون الدولي العرفي أو اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وعلاوة على ذلك، فإن استخدام دولة عضو لقوتها، من أجل اغتصاب سيادة دولة عضو أخرى وإحباط ممارسة حقوقها السيادية، يشكل انتهاكا مباشرا لميثاق الأمم المتحدة.

وتركيا، إذ تدرك عدم وجود أي أساس قانوني لتطلعاتها الإمبريالية، تحاول خلق حقائق على أرض الواقع من أجل فرض واقع يجسِّد أشد مطالبها تطرفا. وتركيا، إذ تتجاهل الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة للحد من النزاعات من خلال وقف عالمي لإطلاق النار في خضم أزمة صحية عالمية خطيرة، تختار تصعيد التوترات في شرق البحر الأبيض المتوسط مرة أخرى، تمشيا مع محاور سياستها القائمة منذ أمد بعيد ألا وهي النزعة التوسعية، والهيمنة الإقليمية، وإنكار حقوق الدول الأخرى في المنطقة واغتصابها، وتحريف الحقائق القانونية والجغرافية.

وفي الوقت نفسه، تواصل تركيا عسكرة الفضاء البحري في جميع أنحاء قبرص وإجراء عمليات مسح سيزمي غير مشروعة بصورة غير قانونية داخل المنطقة الاقتصادية الخالصة لقبرص. وبالإضافة إلى قيام السفن والمركبات الجوية غير المأهولة التابعة للبحرية التركية بمرافقة سفن الحفر التركية، تجري القوات المسلحة التركية مناورات عسكرية في الفضاء البحري لقبرص يوميا. وهذا علاوة على الانتهاكات المستمرة التي ترتكبها تركيا للمجال الجوي السيادي لقبرص ومنطقة معلومات الطيران، والانتهاكات المتزايدة من جانب القوات التركية للوضع العسكري القائم على الأرض، وبطبيعة الحال، الاحتلال العسكري المستمر للجزء الشمالي من قبرص منذ غزو تركيا في عام 1974.

ولا يساور جمهورية قبرص أي شكوك بشأن سيادتها على جميع أنحاء أراضي جزيرة قبرص ومجالها الجوي وبحرها الإقليمي وحقوقها السيادية على كامل المنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القاري للجزيرة. وستواصل حكومتي ممارسة هذه الحقوق والدفاع عنها بجميع الوسائل المتاحة لها، وتهيب بجميع الدول الأعضاء وجميع أجهزة الأمم المتحدة التي تتحمل مسؤولية دعم ميثاق الأمم المتحدة وصون السلم والأمن الدوليين أن تفي بمسؤوليتها. وإن التجاهل التام، من جانب دولة عضو، للقواعد الراسخة التي ينبغي أن تحكم العلاقات الدولية يهدد نسيج تعددية الأطراف ذاته وغلبة نظام دولي يستند إلى القواعد، بدلا من نظام دولي يتمحور حول القوة.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقاتها باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين 41 و 74 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن، ونشرها في الموقع الشبكي لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار وفي العدد المقبل من *نشرة قانون البحار*.

(توقيع) أندرياس د. **مافروبانيس**

المرفق الأول للرسالة المؤرخة 30 نيسان/أبريل 2020 الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة

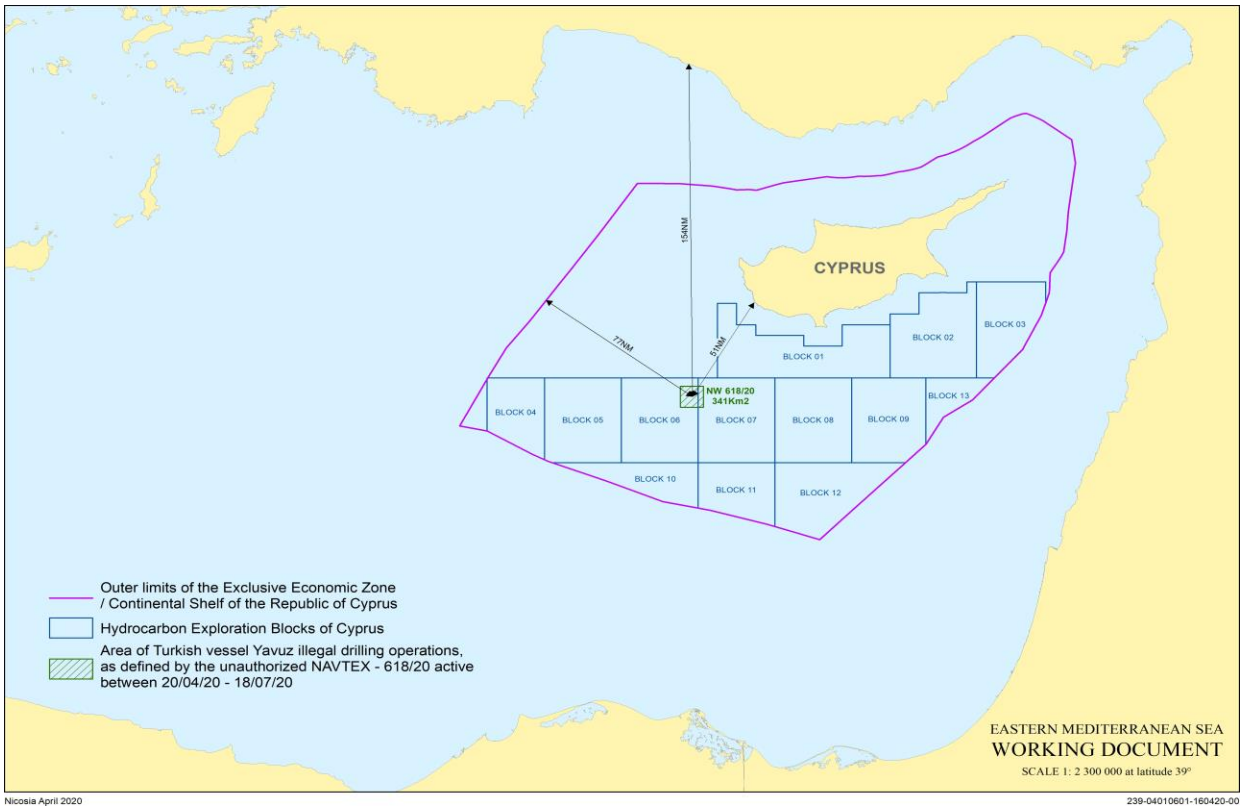
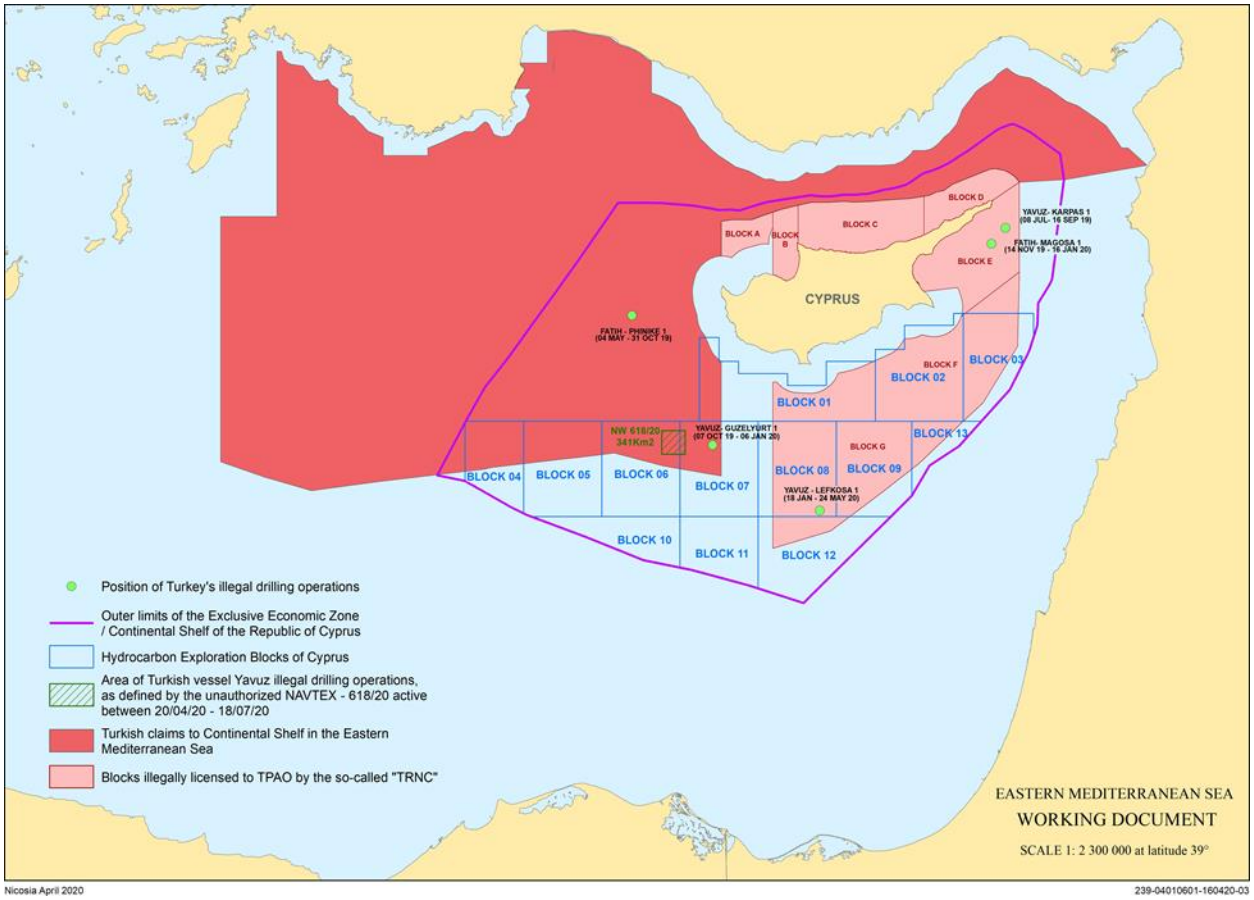
المرفق الثاني للرسالة المؤرخة 30 نيسان/أبريل 2020 الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة